



الدعوى الالكترونية في ظل أحكام التشريعات القانونية المقارنة

Electronic lawsuit in the comparative legal legislation

د. شريهان إبراهيم عبد الرحيم إبراهيم*

كلية القانون، جامعة جنوب الوادي (جمهورية مصر العربية)، sherihanibrahim352@gmail.com

تاريخ القبول: 2024/05/22

تاريخ الاستلام: 2024/05/15

ملخص:

يقتضي الواقع وجود نظام قضائي جديد متعلق "بالدعوى الإلكترونية" للحصول على الحماية القضائية في أسرع وقت ممكن ، ويلزم لذلك وجود أساس تشريعي لتطبيقه، فالدعوى الإلكترونية تتطلب قاعدة تشريعية، والتي من خلالها يستمد القضاء سلطتهم لنظر الدعاوى، وإصدار القرارات والأحكام وهذه القرارات تحمل صفة الإلزام لذلك فهي تتمتع بمجبة الأحكام، ويجب أن يتم التداخل بين تلك الوسائل وأعمال الوظيفة القضائية لتنظيم إجراءاتها، وفي هذا البحث وعليه تناولت التشريعات الدولية للدعوى الإلكترونية وموقف المشرع المصري منها.

الكلمات المفتاحية: الدعوى الإلكترونية - قاعدة تشريعية - الحماية القضائية - التقنيات الحديثة - العدالة الناجزة.

Abstract:

It is necessary to have a new judicial system "electronic lawsuits" in order to obtain judicial protection as quickly as possible, and for this it is necessary to have a legislative basis for its application. Electronic lawsuits require a legislative base, through which judges derive their authority to consider lawsuits and issue decisions and rulings, and these decisions carry the status of binding, so they have With the validity of the rulings, there must be an overlap between these means and the work of the judicial function to organize its procedures and in this research. Accordingly, in this research I will discuss international legislation for electronic litigation. And the position of the Egyptian legislator on it.

Keywords: judicial system - modern techniques - Judicial protection - Justice - Legislative rule

مقدمة:

أصبح حل المنازعات وإقامة العدل من أهم واجبات الدولة تجاه مواطنيها، وذلك نتيجة كثرة معوقات وإشكاليات تحقيق العدالة الناجزة، وتحقيق المساواة بين الخصوم في الحقوق لضمان تحقيقها، ولا فائدة من الاعتراف بأي حق من حقوق الإنسان إذا لم يُتمكّن من الدفاع عنه أمام القضاء⁽¹⁾.

وبالتالي يجب الاستفادة من تكنولوجيا المعلومات ودخولها بصورة أكبر في قطاعات المجتمع ووضع مبادئ عامة بالدستور تضمن هذه الحقوق في مجال العمل القضائي لخدمة المواطن والمجتمع من خلال الاستفادة من معطيات العلم والتكنولوجيا، فالقضاء الإلكتروني يُسهّل عملية إجراءات التقاضي منذ رفع الدعوى حتى الحصول على الحكم، وذلك لتحقيق الغاية المنشودة وهي سرعة الفصل في القضايا المتراكمة والقضاء على ظاهرة بُطء التقاضي، وربط القانون بالتكنولوجيا في ظل عالم بلا أوراق⁽²⁾.

ومن ثمة جاءت إشكالية البحث على النحو التالي: إن الدعوى الإلكترونية تتطلب قاعدة تشريعية، والتي من خلالها يستمد القضاة سلطتهم لنظر الدعاوى وإصدار القرارات والأحكام وهذه القرارات تحمل صفة الإلزام لذلك فهي تتمتع بحجية الأحكام، ويجب أن يتم التداخل بين تلك الوسائل وأعمال الوظيفة القضائية لتنظيم إجراءاتها ولضمان دقة صدور الأحكام الصادرة منها، ومنه هل واكبت التشريعات في مختلف الدول التطور التكنولوجي الذي مس إجراءات رفع الدعوى الكترونيا من جميع جوانبها؟؟

وللحصول على الحماية القضائية في أسرع وقت ممكن يجب وجود نظام قضائي جديد "الدعوى الإلكترونية"، ويلزم لذلك وجود أساس تشريعي لتطبيقه، وعليه سوف أتناول في هذا البحث، ضمن عدة نقاط منها مظاهر الطرح القانوني للدعوى الإلكترونية ضمن أحكام بعض التشريعات المقارنة، ضمن (المبحث الأول)، والوقوف بشيء من الدقة على أحكام التشريع المصري في هذا الشأن ضمن (الفصل الثاني).

المبحث الأول:

الدعوى الإلكترونية بين أحكام تشريعات الدول الغربية والعربية :

إن وجود تشريعات تقر وتنظم أحكام الدعوى الإلكترونية أمر هام ومطلوب لصحة وسلامة الإجراءات القضائية التي تتم بشأنها، حيث لا يمكن تطبيق نظام رفع الدعوى إلكترونياً بدون وجود تشريعات خاصة بها تنظم عملها وإجراءاتها القضائية حتي يسمح للقاضي الذي ينظر الدعوى بأن يستخدم وسائل الاتصال الحديثة في عمله.، وهذا ما سيتم معالجته ضمن أحكام تشريعات بعض الدول الأوربية وغيرها ضمن (المطلب الأول)، وأيضا الدول العربية التي خطت خطوات في هذا المجال. ضمن (المطلب الثاني).

المطلب الأول: أحكام التشريعات الأجنبية الغربية بشأن الدعوى الإلكترونية: تبنت عدة دول إجراءات التقاضي عن بعد، والتي من بينها ما يلي:

الفرع الأول: تشريعات الولايات المتحدة الأمريكية بشأن الدعوى الإلكترونية: تم في عام 1991م تشغيل موقع الكتروني في كاليفورنيا ليقوم بتقديم العديد من الخدمات التي تتم بشكل إلكتروني، حيث سمح للمحامين وللمتقاضين تقديم المستندات القانونية الخاصة بهم بوسيلة إلكترونية، ويساهم الموقع أيضاً بتقليل تكلفة رسوم التقاضي وتوفير الوقت والجهد، والتخلص من الكميات الكبيرة من الأوراق والمستندات الخاصة بالدعوى، وأول محكمة إلكترونية أمريكية أنشئت كانت في ولاية ميتشغان عام 2002م، وتم بها إجراء قضائي كامل، وذلك منذ بداية رفع الدعوي إلى حين صدور حكم فيها⁽³⁾. إلى جانب ذلك تُعد أيضاً البوابة الإلكترونية لمحاكم نيويورك الأمريكية نموذجاً متكاملًا لنظام المحكمة الإلكترونية التي يتم من خلالها إجراءات الدعوى الإلكترونية.

الفرع الثاني: موقف القوانين الفرنسية من الدعوى الإلكترونية: بادر المشرع الفرنسي باستخدام تكنولوجيا المعلومات والتقنية الحديثة في مجال عمل المحاكم الإلكترونية، وخاصةً في نطاق إجراءات الدعوى، وهو ما ساهم في تيسير إجراءات التقاضي وتوفير الوقت والجهد

أصدر المشرع الفرنسي القوانين المنظمة للعمل الإجرائي القائم على الوسائل الإلكترونية، وفي عام 2005م صدر مرسوم بقانون رقم (972) لسنة 2005م ليعدل أحكام المرسوم بقانون رقم (222) لسنة 1959م الصادر في 29 فبراير 1956م⁽⁴⁾، ومن ضمن ما ورد فيه أنه يجوز للمحضر وفقاً لهذا التعديل التشريعي القيام بالأعمال الإجرائية التي ينص عليها القانون عبر الوسائل الإلكترونية⁽⁵⁾.

ثم تم صدور القانون رقم (1678) لسنة 2005م في ديسمبر 2005م لتعديل بعض أحكام قانون المرافعات، بحيث يجوز الاتصال الإلكتروني بين جهات التقاضي⁽⁶⁾، كما اعتمدت فرنسا نظام التقاضي الإلكتروني عام 2007، ومنه عملت على تزويد المحاكم والمجالس القضائية بجهاز المسح الضوئي ونظام الرقمنة⁽⁷⁾.

ويليه صدور المرسوم بقانون رقم (434) لسنة 2015م في 29 أبريل 2010م، ليكمل التنظيم التشريعي في فرنسا ويوضح كيفية عمل تقنيات المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات في نطاق القانون المدني، وقد أقر هذا القانون أنه يجوز التوقيع الإلكتروني على الأعمال الإجرائية التي يقوم بها معاوي القضاء الخاصة بالإجراءات المتبعة أمام محاكم الدرجة الأولى والثانية⁽⁸⁾.

الفرع الثالث: أحكام تشريعات الصين وسنغافورة في مجال التقاضي الإلكتروني: تبنت دولة الصين إجراءات التقاضي الإلكتروني، وذلك بالاعتماد على برنامج حاسوبي متطور، من أجل حفظ القوانين والأحكام القضائية، وحفظ ظروف الإدانة المحتملة والسوابق القضائية بشأن دعوى قضائية مماثلة لها.

أنشأت سنغافورة أول محكمة إلكترونية لها بتاريخ 17 سبتمبر 2000م، وهي محكمة ذات طابع تحكيمي تختص بالنزاعات المتعلقة بالتجارة الإلكترونية، والنزاعات المتعلقة بالملكية الفكرية على شبكة الإنترنت، وتعمل هذه المحكمة على أساس آلية عمل المحاكم العادية، وعليه تختص المحكمة الإلكترونية السنغافورية بفض وتسوية نوعين من النزاعات:

أولاً- الدعاوى المتعلقة بالتجارة والأعمال الإلكترونية على شبكة الإنترنت، وهي أساس إنشاء هذه المحكمة نظرًا لطبيعة التجارة الإلكترونية التي تختلف عن التجارة التقليدية، والتي تتميز ببعد المسافات الجغرافية بين التجار والشركات، أو بينهم وبين عملائهم.

ثانياً- الدعاوى المتعلقة بملكية عناوين النطاق، أو ملكية الأفكار الإلكترونية، والدعاية على الإنترنت.

وتبدأ إجراءات الخصومة أمام المحكمة بدخول المدعي إلى موقع المحكمة، ثم يقوم بملاً بياناته في استمارة مخصصة لذلك على هذا الموقع، ويستلم على الفور رقم دعواه، ثم تأتي الخطوة الثانية في تبليغ الطرف الثاني (المدعى عليه) خلال ثلاثة أيام من قيد الدعوى من خلال البريد الإلكتروني⁽⁹⁾.

الفرع الرابع: تشريعات دولة البرازيل في مجال التقاضي الإلكتروني: اعتمدت البرازيل نظام التقاضي الإلكتروني المطبق من خلال برنامج حاسوبي يقتصر تطبيق هذا البرنامج على حوادث السير البسيطة وغيرها، كما يعطي البرنامج للقاضي أسباب الحكم، وذلك لأن معظم حالات الحوادث الصغيرة تتطلب البتّ السريع من خلال عرض بعض الأسئلة البسيطة دون التطرق إلى تفسير القانون.

المطلب الثاني: موقف التشريعات العربية من التقاضي الإلكتروني: تعد الإمارات العربية المتحدة والسعودية على رأس الدول العربية التي طبقت نظام الدعوى الإلكترونية بالكامل، إلى جانب دولة العراق، جسدت ذلك خلال منظوماتها القانونية وفق ما يلي:

الفرع الأول: تشريعات دولة الإمارات العربية المتحدة: تم تأسيس النظام القضائي في إمارة دبي عام 1970م وفيه تم صدور قانون تشكيل المحاكم، وتعتبر هذه المحاكم في إمارة دبي منظومة قضائية مستقلة عن النظام الاتحادي في دولة الإمارات العربية المتحدة، وبالتالي فإن الهيئة العليا التي تُشرف على أعمال الأجهزة القضائية في الإمارة يمثلها المجلس القضائي لإمارة دبي حيث يُنَاط به الإشراف الإداري عليها.

احتلت الإمارات العربية المتحدة المرتبة الأولى عربياً في قائمة الدول الأكثر شفافية في نظامها القضائي، وابتداءً من عام 2008م بدأ العمل بوزارة العدل الإماراتية في مشروع التحول الرقمي، من النظام الورقي التقليدي إلى النظام الإلكتروني في جميع المحاكم، وفي سنة 2011م أطلق مشروع "العدالة الإلكترونية" الذي وفّر لكل المواطنين الاستفادة من الخدمات القضائية المختلفة عبر الإنترنت، ومن أهمها تقديم ورفع مختلف الدعاوى من طرفي الدعوى وموكليهم، ووفر لهم متابعة سير القضية باستخدام الهواتف الذكية والحواسيب باللغتين العربية والإنجليزية، وضمن هذا النظام الإلكتروني أرشفة القضايا إلكترونياً، ووفر لهم إمكانية سداد الرسوم إلكترونياً، من خلال بوابة الدفع الإلكتروني⁽¹⁰⁾.

اعتمدت الإمارات العربية المتحدة نظام التقاضي عن بعد، والذي تترجم من خلال بعض النصوص القانونية، نذكر منها مرسوم بقانون اتحادي رقم (32) لسنة 2022م، إلى جانب مرسوم بقانون اتحادي رقم (42) لسنة 2022 بشأن إصدار قانون الإجراءات المدنية.

ومن هنا يبرز مفهوم العدالة الإلكترونية كتحويل نوعي لقضاء عصري أصبح يشكل ضرورة في مواجهة الاختناق القضائي الذي يؤثر سلباً في الوصول إلى العدالة، كما يُضعف من رغبة الشركات والجهات الدولية في التعامل مع أي بلد لا يضمن إدارة فاعلة وسريعة للخلافات الناشئة في قضايا الاستثمار بشكل خاص⁽¹¹⁾.

حيث قطعت وزارة العدل الإماراتية شوطاً كبيراً في مشروع التحول الإلكتروني إلى أن وصلت إلى إمكانية إجراء نظر الدعوى إلكترونياً صوت وصورة، ويجمع هذا النظام في الجلسة كلاً من القاضي وأطراف الخصومة والخبراء والشهود والمترجمين والمحامين في وقت واحد وعبر أماكن مختلفة⁽¹²⁾.

توفر محاكم دبي-عبر موقعها الإلكتروني- معلومات تفصيلية حول جميع إجراءات التقاضي، وتعتبر بوابة إدارة المعرفة الإلكترونية من أهم الوسائط الإلكترونية المتاحة لجميع القضاة والعاملين في المحاكم للوصول إلى مختلف مصادر المعرفة⁽¹³⁾.

تُعد جميع مكاتب القضاة في مبنى المحاكم ومقر الإقامةجهزة بأحدث الأجهزة الإلكترونية التي من خلالها يعمل القضاة بشكل متواصل، إضافة إلى تقديم محاكم دبي نظام إلكتروني لتسجيل مختلف أنواع القضايا ومتابعتها عبر موقعها الإلكتروني، الذي يوفر الوقت والجهد في عملية التسجيل وإدخال البيانات، وتوفر محاكم دبي نظام الدفع الإلكتروني والذي يساعد على الأرشفة الإلكترونية، حيث تحفظ محاكم دبي جميع بياناتها عبر نظام أرشفة إلكتروني، والذي يُسهم في سرعة حفظ المستندات وسهولة استرجاعها عند الحاجة، فهي معتمدة في مختلف الإدارات والوحدات⁽¹⁴⁾.

تعقد محاكم دبي جلساتها إلكترونياً، حيث يتم إدخال البيانات والتحكم في استدعاء القضايا وتسجيل القرارات إلكترونياً من خلال توفير محاكم دبي أجهزة وأنظمة إلكترونية يستعين بها القاضي وأمين السر في إدارة القضايا للتسهيل من عملية متابعتها وسرعة استرجاعها، ويتم تسجيل الأحكام إلكترونياً، حيث يوفر نظام تسجيل الأحكام إلكترونياً للقاضي سهولة كتابة الأحكام في نفس نظام إدارة القضايا ومتابعتها، ويسهل الحصول على الأحكام السابقة، وذلك لاتخاذ القرارات المناسبة لكل قضية، وتساعد الخدمات الإلكترونية المحامين في الاطلاع على معلومات القضايا التابعة لمكاتبهم، وجدول جلسات القضايا، ومتابعة طلباتهم وما تم تنفيذه منها.

كما أنه يوفر الوقت والجهد المبذول، وذلك للتسهيل في متابعة أعمالهم والاستفسار عنها ومعرفة متطلباتها، كما يوفر النظام لأطراف الدعوى إمكانية الاطلاع على معلومات قضاياهم خلال مراحل التقاضي⁽¹⁵⁾.

الفرع الثاني: تشريعات المملكة العربية السعودية في مجال التقاضي الإلكتروني: اعتمدت دولة السعودية العمل بنظام التقاضي الإلكتروني باستخدام نظام قضائي متكامل ابتداء من رفع الدعوى وتسجيلها، وإعلان الخصوم ومتابعة سير إجراءات الدعوى الإلكترونية من خلال موقع المحكمة الإلكترونية المخصص لذلك، وتنتهي بإصدار الحكم آخر الجلسة.

وعليه قامت وزارة العدل السعودية بإدخال التقنية الحديثة في رحاب القضاء السعودي متبينة تطبيق نظام المحكمة الإلكترونية من خلال ثلاث خطوات قامت بها هي: هندسة الإجراءات، التوجه للمركزية المعلوماتية، إنشاء البوابات القضائية الإلكترونية⁽¹⁶⁾.

الفرع الثالث: موقف العراق من التقاضي الإلكتروني: أطلق مجلس القضاء مشروع الدعوى الإلكترونية بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة، والذي طبق تجريبياً في محاكم بغداد والبصرة، ويُعد هذا المشروع خطوة مهمة في الأخذ بنظام الدعوى الإلكترونية، واستحداث النظام القضائي للمحاكم في العراق، ويقوم هذا المشروع علي نموذج يبدأ برفع الدعوى وتسجيلها وإدارتها حتي ينتهي بصدر حكم فيها، وتوثيق الحكم الصادر بأحدث الأساليب الإلكترونية، وكان لبرنامج الأمم المتحدة دور هام حيث ساعد العراق على إطلاق المشروع من خلال تقديمهم المتطلبات اللازمة من أجهزة إلكترونية، وتدريب الكوادر الإدارية والقضائية

على التعامل بنظام القضاء الإلكتروني المتطور الذي بدوره يوفر خدمات كثيرة، ويوفر وقت وجهد كل من القضاة والمحامين والخصوم، ويقلل الازدحام في قاعات المحاكم العراقية⁽¹⁷⁾.

المبحث الثاني:

موقف المشرع المصري من الدعوى الإلكترونية

لقد اتجه مرفق العدالة المصري خلال السنوات الأخيرة إلى تبني فكرة إلكترونية الجهاز القضائي والانتقال من الدعوى التقليدية إلى الإلكترونية، وذلك من خلال وجود أساس تشريعي وتطبيق قواعد قانونية جديدة لمواجهة المشكلة الناتجة عن طول أمد التقاضي، والتي يُطلق عليها ظاهرة "البطء في التقاضي"، وليواكب القضاء التطور التكنولوجي في مجال الاتصال والمعلومات، وذلك باستخدام الدعوى الإلكترونية من خلال المحاكم المخصصة لذلك، وما تشمّلها: من محادثات مرئية عن بُعد، ودفع رسوم الدعوى إلكترونياً، والإعلان الإلكتروني للدعوى.

المطلب الأول: مظاهر انتقال القضاء المصري لإجراءات التقاضي الإلكتروني: بدأت بوادر التّبيّن في مصر من خلال إطلاق وزارة العدل المصرية مشروع ميكنة المحاكم ليشمل النيابات، وقضاء التحقيق بالتعاون مع وزارة الدولة لشئون التنمية الإدارية.

وتتم إدارة الدعوى إلكترونياً من خلال برامج حاسوبية مجهزة على الحاسب الآلي المعد لذلك وذلك من خلال موقع الحكومة المصرية التي تقدم خدمات القضاء لجمهور المتقاضين، كخدمات محكمة النقض، وخدمات محاكم الاستئناف، وخدمات المحاكم الابتدائية، وخدمات المحاكم الاقتصادية، وخدمات محاكم الأسرة التي تقوم بتقديمها مكاتب التسوية.

تعتبر الخدمات متاحة الآن على شبكة الإنترنت، ويستطيع المتقاضين ووكلائهم الحصول على خدمات الاستعلام والحصول على الشهادات الرسمية أو الاطلاع عليها، وتقوم محاكم الاستئناف بتقديم بعض هذه الخدمات من خلال الهاتف المحمول⁽¹⁸⁾.

المطلب الثاني: مضمون القوانين المصرية من الدعوى الإلكترونية: إن الانتقال من إجراءات العمل بالدعوى التقليدية إلى إجراءات العمل بالدعوى الإلكترونية لا يتم في يومين، بل هذا النظام المستحدث يتطلب فترة زمنية معقولة للدراسة والإعداد والتجهيز لتطبيق نظام الدعوى الإلكترونية في مصر.

بناء على هذا الطرح فقد استقرت أحكام المشرع المصري على المساواة في القوة الشبوتية بين المحررات الورقية والإلكترونية وذلك في قانون التجارة رقم (17) لسنة 1999م شريطة صدور قرار من وزير العدل يحدد أحكامها، والقواعد والضوابط الخاصة بها، ومنح المشرع المصري أيضاً الحجية القانونية للوسائل الإلكترونية بصدر قانون التحكيم في المواد المدنية والتجارية المصري رقم (37) لسنة 1994م.

وفر المصري لأول مرة استخدام وسائل الاتصال وتكنولوجيا المعلومات الحديثة في تقديم خدمات خاصة برفع الدعوى وإدارتها إلكترونياً، وذلك وفقاً للتعديلات الأخيرة الخاصة بقانون إنشاء المحاكم الاقتصادية رقم (120) لسنة 2008م المعدل بموجب القانون رقم (146) لسنة 2019م، وقد جاء القانون رقم (146) لسنة 2019م بأحكام خاصة تتعلق بإعلان الدعوى، وقيد صحيفتها وسداد رسومها وسيرها إلكترونياً.

وبعد إقرار المشرع المصري بالأخذ بنظام رفع الدعوى إلكترونياً في المحاكم الاقتصادية بموجب القانون رقم (146) لسنة 2019، نأمل تطبيقه على كافة المحاكم على اختلاف درجاتها وأنواعها.

خاتمة:

لعبت التقنيات الحديثة دوراً فعالاً في تيسير إجراءات التقاضي، من توفير الوقت، والجهد، والمال للمتقاضين وللدولة، حيث بينت المنظومة التشريعية المطروحة مختلف الإجراءات للدعوى من يوم بداية النظر فيها حتى صدور الحكم فيها إلكترونياً، والطعن فيه وفق الإجراءات المحددة لذلك .

وقد تم البدء فعلياً بالعمل القضائي الإلكتروني بالمحاكم الاقتصادية ويجري على مرحلتين، وهي مرحلة التسجيل (مرحلة قيد الدعوى)، ومرحلة تحضير وإدارة الدعوى إلكترونياً.

ومن نتائج هذا البحث أن التنظيم التشريعي لدولة الإمارات المتحدة، ومصر في أخذ بنظام الدعوى الإلكترونية، حيث نجد أن المشرع الإماراتي كان أكثر اهتماماً من المشرع المصري في التطبيق، فالمشرع الإماراتي سن اللوائح والقوانين المنظمة لتطبيق نظام التقاضي الإلكتروني بشكل كامل سواء أكانت منازعات مدنية أو محاكمات جزائية، حيث تطرق القضاء الإماراتي لنظر المنازعات الإلكترونية ذات العنصر الأجنبي، بينما المشرع المصري لم ينظم إجراءات الدعوى الإلكترونية إلا أمام المحاكم الاقتصادية فقط وبعض محاكم الاستئناف.

قائمة المراجع:

أولاً: المؤلفات:

- 1- أمل فوزي أحمد عوض، إلكترونية إجراءات التقاضي بالنظم القضائية المقارنة، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 5، العدد 1، 2021م
- 2- حازم الشرعة، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، دار الثقافة، الأردن، 2010م.
- 3- خالد القاضي، المواجهة التشريعية للإثبات باستعمال وسائل التكنولوجيا الحديثة، مجلة القضاة 25 يناير 2003م.
- 4- خالد ممدوح إبراهيم، التقاضي الإلكتروني (الدعوى الإلكترونية وإجراءاتها أمام المحاكم)، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2008م.
- 5- السيد تمام، الحق في الاطلاع، مؤتمر حق الدفاع المعقد بحقوق عين شمس في 20-22 إبريل 1996م.
- 6- سيد محمود، نحو إلكترونية القضاء المدني، بحث في مؤتمر القانون والتكنولوجيا، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ديسمبر 2017م.
- 7- عصماني ليلي، نظام التقاضي الإلكتروني آليه لإنجاح الخطط التنموية، بحث منشور في مجلة المفكر، العدد الثالث عشر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، وهران، 2016م.
- 8- علي خميس النقيب ومحمد علي سميران، التقاضي الإلكتروني في قضاء دولة الإمارات العربية المتحدة، مجلة جامعة أم درمان الإسلامية، المجلد 19، العدد 1، 2023م.
- 9- الكوني أعبودة، تيسير إجراءات التقاضي في القانون الليبي، بحث منشور في المؤتمر السنوي السابع للجمعية العلمية لكليات الحقوق العربية بعنوان "تيسير إجراءات التقاضي في التشريعات العربية"، المغرب، 2007م.
- 10- مصطفى محمد موسى، التحقيق الجنائي في الجرائم الإلكترونية، الطبعة الأولى، مطابع الشرطة، القاهرة، 2009م.
- 12- هادي العبادي، التقاضي الإلكتروني، بحث منشور في مجلة المحقق الحلي للعلوم القانونية والسياسية، العدد الأول، السنة الثامنة، 2016م.
- 13- يوسف سيد عوض، العصر الرقمي، بحث مقدم للمؤتمر العلمي السنوي، كلية الحقوق، جامعة أسيوط، في الفترة من 12 إلى 13 أبريل 2016م.
- 14- يوسف سيد عوض، خصوصية القضاء عبر الوسائل الإلكترونية، رسالة دكتوراة مقدمة لكلية الحقوق جامعة عين شمس، 2012م.

ثانيا: المراجع الأجنبية

Batonnier francis lec, Vers une justice numerique, Apports et limites de la Loi Pour une République numérique, n°23,22/11/2017.

Jacques Auger et Dolorès Grossemy, Justice et société, Volume 10 numéro 4 Octobre 2003.

Magali legras, Les technologies de l'information et de la communication, la justice et le droit Contribution à la réflexion sur l'incidence de la technique sur le droit , vol. 7, n°2, Printemps / Spring 2002.

Majed Ahmed Saleh Al Adwan, Electronic Administrative Litigation in the Jordanian Legal System: A comparative study, AAU Journal of Business and Law ,2020.

Marco Velicogna, Electronic Access to Justice: From Theory to Practice and Back, Accès numérique à la justice : allers-retours de la théorie à la pratique, Technologies, Droit et Justice, 2011, <https://journals.openedition.org/droitcultures/2382>.

Patrick Le Minor, Etat actuel des travaux d'informatique juridique en France, [Band 3, Heft 3/4 November, 1974](#).

Severine, B, Les Juridiction administratives- vont teleprocedures, ajda, 2004.

الهوامش:

- (1) د/السيد تمام، الحق في الاطلاع، مؤتمر حق الدفاع المنعقد بحقوق عين شمس في 20-22 إبريل 1996م، ص217.
- (2) د/خالد القاضي، المواجهة التشريعية للإثبات باستعمال وسائل التكنولوجيا الحديثة، مجلة القضاة 25 يناير 2003م، ص30.
- (3) د/هادي العبادلي، التقاضي الإلكتروني، بحث منشور في مجلة المحقق الحلبي للعلوم القانونية والسياسية، العدد الأول، السنة الثامنة، 2016م، ص279.
- (4) Patrick Le Minor, Etat actuel des travaux d'informatique juridique en France, [Band 3, Heft 3/4 November, 1974](#), p.6.
- (5) Jacques Auger et Dolorès Grossemy, Justice et société, Volume 10 numéro 4 Octobre 2003, p.10.
- (6) د/عصماني ليلي، نظام التقاضي الإلكتروني آليه لإنجاح الخطط التنموية، بحث منشور في مجلة المفكر، العدد الثالث عشر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، وهران، 2016م، ص221.
- (7) د/ عصماني ليلي، المرجع السابق، ص222.
- (8) Severine, B, Les Juridiction administratives- vont p.844. teleprocedures, ajda, 2004,
- (9) د/مصطفى محمد موسى، التحقيق الجنائي في الجرائم الإلكترونية، الطبعة الأولى، مطابع الشرطة، القاهرة، 2009م، ص65.
- (10) د/ حازم الشرعة، التقاضي الإلكتروني والمحاكم الإلكترونية، دار الثقافة، الأردن، 2010م، ص156.
- (11) انطلاق "المؤتمر الدولي حول إدارة العدالة إلكترونياً" في أبو ظبي، خبر منشور في موقع العين الإخبارية، الإمارات، بتاريخ 2016/10/23م، موجود على الرابط الإلكتروني التالي:

- متطلبات العدالة الإلكترونية والتي تشمل القانونية، والأمنية، والبشرية، والمجتمعية، والمتطلبات التقنية واستمرت فعاليات المؤتمر لمدة يومين من 24-25 أكتوبر 2016م، وعُقد تحت شعار "نحو قضاء إلكتروني"، واستهدف المؤتمر فئات متنوعة من المجتمع، حيث جمع المهنيين من الأوساط الأكاديمية، والمسؤولين من ذوي الخبرة في القضاء الإلكتروني، بالإضافة إلى مدراء الإدارات القانونية في الشركات والمؤسسات الحكومية والخاصة، والموظفين بالوزارات والهيئات الحكومية القائمين على مشروع التحول إلى الحكومة الإلكترونية، وأعضاء السلطة القضائية والتنفيذية، والمحامين القانونيين العاملين بالجهات الحكومية والخاصة، وقيادات وموظفي القطاع المصرفي، وقيادات وموظفي قطاع الكهرباء والمياه، والمهتمين والمختصين بهذا المجال.
- (12) تقرير وكالة الأنباء الامارتية حول جهود وزارة العدل، 2014م.
- (13) د/حازم محمد الشرعة، المرجع السابق، ص 63.
- (14) د/حازم محمد الشرعة، مرجع سابق، ص 64.
- (15) تقرير صحيفة الاتحاد الإماراتية بعنوان: "الإمارات في صدارة دول الشرق الأوسط في شفافية نظامها القضائي عام 2013م".
- (16) د/يوسف سيد عواض، العصر الرقمي، بحث مقدم للمؤتمر العلمي السنوي، كلية الحقوق، جامعة أسيوط، في الفترة من 12 إلى 13 أبريل 2016م.
- (17) د/سيد محمود، نحو إلكترونية القضاء المدني، بحث في مؤتمر القانون والتكنولوجيا، كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ديسمبر 2017م، ص 20.
- (18) د/أمل فوزي أحمد عوض، إلكترونية إجراءات التقاضي بالنظم القضائية المقارنة، المجلة الدولية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 5، العدد 1، 2021م، ص 23.